



جامعة تبوك
University of Tabuk

دليل الطالب



عمادة القبول والتسجيل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

انطلاقاً من جهود ودعم إدارة الجامعة بتوفير الإمكانيات اللازمة لتنشيط الحركة التعليمية في الجامعة وإمداد الطالب بالدعم اللازم لمواكبة التقدم ومواصلة تخريج الكفاءات ، تحرص جامعة تبوك على تقديم أفضل الوسائل التي تمكن طلابها من السير قدماً في العملية التعليمية .

ولأن الطالب هو الركيزة الأساسية التي قامت من أجله وله جامعة تبوك تعليماً وتوجيهاً وإرشاداً وعناية كاملة. تحرص عمادة القبول والتسجيل حرصاً فائقاً على القيام بواجباتها ودورها كاملاً في كافة الجوانب ضمن اختصاصاتها وتأتي عملية الإرشاد والتوجيه في مقدمة تلك الواجبات .

لذا فقد أولت عمادة القبول والتسجيل عناية خاصة بعملية الإرشاد والتوجيه بهدف إحاطة الطالب بكافة المعلومات والشروط الواجب توافرها من ناحية نظام الدراسة وما يخص المواظبة والاعتذار والتأجيل والانقطاع وإعادة القيد والفصل من الجامعة والتخرج، فضلاً عن الإعداد لنشر هذا الدليل للطالب.

عميد القبول والتسجيل

تعريفات تُهم الطالب

السنة الدراسية : فصلان رئيسان وفصل صيفي إن وجد .

الفصل الدراسي : مدة زمنية لا تقل عن خمسة عشر أسبوعاً تُدرّس على مداها المقررات الدراسية، ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية.

الفصل الصيفي : مدة زمنية لا تزيد على ثمانية أسابيع ولا تدخل من ضمنها فترات التسجيل والاختبارات النهائية، وتضاعف خلالها المدة المخصصة لكل مقرر.

المستوى الدراسي : هو الدال على المرحلة الدراسية، ويكون عدد المستويات اللازمة للتخرج ثمانية مستويات أو أكثر، وفقاً للخطة الدراسية المعتمدة.

المقرر الدراسي : مادة دراسية تتبع مستوى محدداً ضمن خطة الدراسة المعتمدة في كل تخصص (برنامج). ويكون لكل مقرر رقم ورمز واسم ووصف مفصل لمفرداته يميّزه من حيث المحتوى والمستوى عمّا سواه من مقررات، وملف خاص يحتفظ به القسم لغرض المتابعة والتقييم والتطوير. ويجوز أن يكون لبعض المقررات متطلب أو متطلبات سابقة أو متزامنة معه.

الوحدة الدراسية : المحاضرة النظرية الأسبوعية التي لا تقل مدتها عن خمسين دقيقة، أو الدرس السريري الذي لا تقل مدته عن خمسين دقيقة، أو الدرس العملي أو الميداني الذي لا تقل مدته عن مائة دقيقة.

الإنذار الأكاديمي : الإشعار الذي يوجه للطالب بسبب انخفاض معدله التراكمي عن الحد الأدنى الموضح في هذه اللائحة.

درجة الأعمال الفصلية : الدرجة الممنوحة للأعمال التي تبين تحصيل الطالب خلال فصل دراسي من اختبارات وبحوث وأنشطة تعليمية تتصل بالمقرر الدراسي.

الاختبار النهائي : اختبار في المقرر يعقد مرة واحدة في نهاية الفصل الدراسي.

درجة الاختبار النهائي : الدرجة التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر في الاختبار النهائي للفصل الدراسي.

الدرجة النهائية : مجموع درجات الأعمال الفصلية مضافاً إليها درجة الاختبار النهائي لكل مقرر، وتحسب الدرجة من مائة.

التقدير : وصف للنسبة المئوية أو الرمز الأبجدي للدرجة النهائية التي حصل عليها الطالب في أي مقرر.

تقدير غير مكتمل : تقدير يرصد مؤقتاً لكل مقرر يتعذر على الطالب استكمال متطلباته في الموعد المحدد، ويرمز له في السجل الأكاديمي بالحرف (I) أو (IC).

تقدير مستمر : تقدير يرصد مؤقتاً لكل مقرر تقتضي طبيعة دراسته أكثر من فصل دراسي لاستكمالها، ويرمز له بالرمز (M) أو (IP).

المعدل الفصلي : حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب على مجموع الوحدات المقررة لجميع المقررات التي درسها في أي فصل دراسي، وتحسب النقاط بضرب الوحدة المقررة في وزن التقدير الذي حصل عليه في كل مقرر درسه الطالب.

المعدل التراكمي : حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب

في جميع المقررات التي درسها منذ التحاقه بالجامعة على مجموع الوحدات
المقررة لتلك المقررات .

التقدير العام : وصف مستوى التحصيل العلمي للطالب خلال مدة دراسته
في الجامعة.

الحد الأدنى من العبء الدراسي: أقل عدد من الوحدات الدراسية التي ينبغي
على الطالب تسجيلها بما يتناسب مع معدله التراكمي وفقاً لما يقرره مجلس
الجامعة.

نظام الدراسة والمستويات

- تتكون الدراسة في المرحلة الجامعية من ثمانية مستويات. ومدة المستوى الدراسي فصلاً دراسياً.
- ينقل الطالب من مستواه إلى المستوى الذي يليه إذا اجتاز بنجاح جميع مقررات ذلك المستوى.
- الحد الأدنى للعبء الدراسي للطالب ١٢ وحدة دراسية ، أو ما تبقى على تخرجه إذا كانت اقل من العبء، والحد الأقصى لتسجيل الطالب ٢٤ وحدة دراسية إذا كان متوقعاً تخرجه بتسجيله لهذه الوحدات. وإذا تعذر تسجيل الحد الأدنى للعبء التدريسي يكتفي بالوحدات الدراسية التي توافرت له.
- المعدل التراكمي للطالب يحدد الحد الأقصى للعبء الدراسي لعدد الوحدات الدراسية.
- يمكن أن يتم تسجيل الطالب بشكل آلي قبل بداية الفصل الدراسي ويتم تمكين الطلاب من الحذف والإضافة وفق ضوابط تضعها عمادة شؤون القبول والتسجيل.

المواظبة والاعتذار عن الدراسة

على الطالب المنتظم حضور المحاضرات، والدروس العملية، ويحرم من دخول الاختبار النهائي فيها إذا قلت نسبة حضوره عن (٧٥%) من المحاضرات والدروس العملية أو الدروس السريرية المحددة لكل مقرر خلال الفصل الدراسي، ويعد الطالب الذي حرم من دخول الاختبار بسبب الغياب راسباً في المقرر وتثبت درجة الأعمال الفصلية ويرصد له تقدير محروم (ح) أو (DN).
يجوز لمجلس الكلية (التي يتبعها الطالب) أو من يفوضه - استثناءً - رفع الحرمان والسماح للطالب بدخول الاختبار، شريطة أن يقدم الطالب عذراً يقبله المجلس على ألا تقل نسبة الحضور عن (٦٠%) من المحاضرات والدروس العملية المحددة للمقرر.

يجوز للطالب الاعتذار عن الاستمرار في دراسة فصل دراسي دون أن يعد راسباً إذا تقدم بعذر مقبول لعميد الكلية التي ينتمي لها الطالب وذلك قبل بداية الاختبارات النهائية بثلاثة أسابيع على الأقل. أما طلاب الكليات التي تطبق نظام السنة الدراسية فيجوز لهم الاعتذار قبل بداية الاختبارات النهائية بخمسة أسابيع على الأقل، وبالنسبة للدورات القصيرة فيجوز لهم الاعتذار قبل بداية الاختبارات بما يعادل ثلث مدة الدورة، ويرصد للطالب تقدير (ع) أو (W) ويحتسب هذا الفصل من المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج.

يجب أن لا تتجاوز فصول الاعتذار فصلين دراسيين متتاليين أو ثلاثة فصول غير متتالية. أما طلاب الكليات التي تطبق نظام السنة الدراسية فلا يجوز الاعتذار لسنتين متتاليتين، ويجب أن لا تتجاوز سنوات الاعتذار سنتين دراسيتين غير متتاليتين طيلة بقاء الطالب في الجامعة ثم يطوى قيده بعد

ذلك.

يجوز للطالب الانسحاب عن مقرر واحد أو أكثر وفقاً للشروط التالية:

١. موافقة عميد الكلية
٢. أن يتقدم لطلب انسحاب عن المقرر قبل نهاية موعد الاعتذار عن الفصل الدراسي
٣. يرصد للطالب (ع) أو (W) للمقرر الذي اعتذر عنه

التأجيل والانقطاع عن الدراسة

- يجوز للطالب التقدم بطلب تأجيل الدراسة قبل نهاية الأسبوع الأول من بدء الدراسة لعذر يقبله عميد الكلية التي يتبعها الطالب أو من يفوضه على ألا تتجاوز مدة التأجيل فصلين دراسيين متتاليين أو ثلاثة فصول دراسية غير متتالية (أما طلاب الكليات التي تطبق نظام السنة الدراسية فلا يجوز التأجيل لسنتين متتاليتين كما لا يجوز أن تتجاوز مدة التأجيل سنتين غير متتاليتين) كحد أقصى طيلة بقائه في الجامعة ثم يطوي قيده بعد ذلك، ولا تحسب مدة التأجيل ضمن المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج.
- يتقدم الطالب بطلب تأجيل الدراسة في المدة المحددة في التقويم الدراسي المعتمد من قبل مجلس الجامعة.
- إذا انقطع الطالب المنتظم عن الدراسة مدة أربعة أسابيع من بداية الفصل الدراسي دون طلب التأجيل يطوى قيده من الجامعة، وبالنسبة للطالب المنتسب يتم طي قيده إذا تغيب عن جميع الاختبارات النهائية لذلك الفصل دون عذر مقبول.
- لا يُعد الطالب منقطعاً عن الدراسة للفصول التي يدرسها زائراً في جامعة أخرى.

إعادة القيد

يمكن للطالب المطوي قيده التقدم لكليته بطلب إعادة قيده برقمه وسجله قبل الانقطاع وفق الضوابط الآتية:

- أن يتقدم بطلب إعادة القيد خلال أربعة فصول دراسية (أو سنتين دراسيتين للكليات التي تطبق نظام السنة الدراسية) من تاريخ طي القيد.
- أن يوافق مجلس الكلية التي يتبعها الطالب على إعادة قيد الطالب .
- إذا مضى على طي قيد الطالب أربعة فصول دراسية فأكثر (أو سنتين دراسيتين للكليات التي تطبق نظام السنة الدراسية)، فبإمكانه التقدم للجامعة طالباً مستجداً دون الرجوع إلى سجله الدراسي السابق على أن تنطبق عليه كافة شروط القبول المعلنة في حينه .
- لا يجوز إعادة قيد الطالب أكثر من مرة واحدة.
- لا يجوز إعادة قيد الطالب المطوي قيده إذا كان مفصولاً أكاديمياً.

التخرج

يتخرج الطالب بعد إنهاء متطلبات التخرج بنجاح حسب الخطة الدراسية ، على ألا يقل معدله التراكمي عن (٢ من ٥)، ومجلس الكلية – أو من يفوضه - بناء على توصية مجلس القسم المختص تحديد مقررات مناسبة يدرسها الطالب لرفع معدله التراكمي وذلك في حال نجاحه في المقررات ورسوبه في المعدل التراكمي.

لا يعتبر الطالب متخرجاً إلا بعد صدور موافقة مجلس الجامعة على منحه الدرجة العلمية

الفصل من الجامعة

أولاً : يفصل الطالب من الجامعة في الحالات الآتية :

أ - إذا حصل على ثلاثة إنذارات متتالية على الأكثر لانخفاض معدله التراكمي عن الحد الأدنى (٢,٠٠) ولمجلس الكلية إعطاء فرصة رابعة لمن يمكنه رفع معدله التراكمي بدراسته المقررات المتاحة وفق الشروط الآتية:

١- أن يكون سبب التعثر مقبولاً لمجلس الكلية .

٢- أن يكون هناك تحسن في أداء الطالب في الفصلين الأخيرين ويقاس ذلك بأن يكون حاصل قسمة مجموع نقاط الفصلين على عدد الوحدات المسجلة فيهما لا يقل عن (٢,٠٠) من (٥,٠٠)، ولا يدخل في ذلك الفصل الصيفي .

ب - إذا لم يمه متطلبات التخرج خلال مدة أقصاها نصف المدة المقررة لتخرجه علاوة على مدة البرنامج، ولمجلس الكلية إعطاء فرصة استثنائية للطالب لإنهاء متطلبات التخرج بحد أقصى لا يتجاوز ضعف المدة الأصلية المحددة للتخرج وفق الشروط الآتية :

١- أن يكون سبب التعثر مقبولاً لمجلس الكلية .

٢- أن يكون هناك تحسن في أداء الطالب في الفصلين الأخيرين ويقاس ذلك بأن يكون حاصل قسمة مجموع نقاط الفصلين على عدد الوحدات المسجلة فيهما لا يقل عن (٢,٠٠) من (٥,٠٠)، ولا يدخل في ذلك الفصل الصيفي .

ثانياً : يجوز لمجلس الكلية إعطاء الطلاب المفصولين بسبب استنفاد ضعف مدة البرنامج فرصة لا تتجاوز فصلين دراسيين على الأكثر وفق الشروط التالية :

- أ. أن يكون سبب التعثر مقبولاً لمجلس الكلية .
 - ب. أن يكون قد بقى على الطالب للتخرج مقررات يمكن اجتيازها في مدة لا تتعدى فصلين دراسيين .
 - ج. أن يكون هناك تحسن في أداء الطالب في الفصلين الأخيرين ويقاس ذلك بأن يكون حاصل قسمة مجموع نقاط الفصلين على عدد الوحدات المسجلة فيهما لا يقل عن (٢,٠٠) من (٥,٠٠)، ولا يدخل في ذلك الفصل الصيفي، ويجوز لمدير الجامعة الاستثناء من ذلك.
- على أن تقوم الكليات بحصر جميع الحالات وعرضها على مجالسها، وإبلاغ عمادة القبول والتسجيل بالقرار قبل بدء الدراسة بأسبوع على الأقل .
- ثالثاً : يجوز للجنة الشؤون الأكاديمية بناءً على توصية عميد الكلية إعطاء الطلاب المفصولين بسبب الإنذارات فرصة لا تتجاوز فصلين دراسيين على الأكثر .

التقديرات ومراتب الشرف

١- تحسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر كما يلي :

| الدرجة المئوية | التقدير | رمز التقدير | وزن التقدير من (٥) |
|------------------|----------------|-------------|--------------------|
| ٩٥-١٠٠ | ممتاز مرتفع | أ+ | ٥,٠٠ |
| ٩٠ إلى أقل من ٩٥ | ممتاز | أ | ٤,٧٥ |
| ٨٥ إلى أقل من ٩٠ | جيد جداً مرتفع | ب+ | ٤,٥٠ |
| ٨٠ إلى أقل من ٨٥ | جيد جداً | ب | ٤,٠٠ |
| ٧٥ إلى أقل من ٨٠ | جيد مرتفع | ج+ | ٣,٥٠ |
| ٧٠ إلى أقل من ٧٥ | جيد | ج | ٣,٠٠ |
| ٦٥ إلى أقل من ٧٠ | مقبول مرتفع | د+ | ٢,٥٠ |
| ٦٠ إلى أقل من ٦٥ | مقبول | د | ٢,٠٠ |
| أقل من ٦٠ | راسب | هـ | ١,٠٠ |

٢- يكون التقدير العام للمعدل التراكمي عند تخرج الطالب بناء على معدله التراكمي كالاتي:

(ممتاز) : إذا كان المعدل التراكمي لا يقل عن ٤,٥٠.

(جيد جداً) : إذا كان المعدل التراكمي من ٣,٧٥ إلى أقل من ٤,٥٠.

(جيد) : إذا كان المعدل التراكمي من ٢,٧٥ إلى أقل من ٣,٧٥.

(مقبول) : إذا كان المعدل التراكمي من ٢,٠٠ إلى أقل من ٢,٧٥.

٣- تمنح مرتبة الشرف الأولى للطالب الحاصل على معدل تراكمي من (٤,٧٥) إلى (٥,٠٠) عند التخرج، وتمنح مرتبة الشرف الثانية للطالب الحاصل على معدل تراكمي من (٤,٢٥) إلى أقل من (٤,٧٥) عند التخرج.

ويشترط للحصول على مرتبة الشرف الأولى أو الثانية ما يلي:

- أ. أن لا يكون الطالب قد رسب في أي مقرر درسه في الجامعة أو في جامعة أخرى.
- ب. أن يكون الطالب قد أكمل متطلبات التخرج في مدة أقصاها متوسط المدة بين الحد الأدنى والحد الأقصى لبقاء في كليته .
- ج. أن يكون الطالب قد درس في جامعة تبوك ما لا يقل عن (٦٠%) من متطلبات التخرج.

التحويل

يجوز بموافقة عميد الكلية التي يرغب الطالب التحويل إليها قبول تحويله من خارج الجامعة وفق الضوابط الآتية :

١. أن يكون الطالب / الطالبة مقيدا في كلية أو جامعة معترف بها.
٢. ألا يكون مفصولا من الجامعة المحول منها لأسباب تأديبية.
٣. يجب أن لا يقل عدد الوحدات المقررة التي يطلب من الطالب المحول دراستها في جامعة تبوك عن ٦٠٪ من عدد الوحدات المقررة المطلوبة للحصول على درجة البكالوريوس من الجامعة.
٤. يقوم مجلس الكلية التي يتبعها المقرر بمعادلة المقررات التي اجتازها الطالب خارج الجامعة بناء على توصية الأقسام التي تقدم هذه المقررات، وتثبت في السجل الأكاديمي للطالب ولا تدخل في احتساب معدلة التراكمي.
٥. يجوز بموافقة عميد الكلية المحول إليها التحويل من كلية إلى أخرى (تحويل داخلي) وفقا للشروط التي يقرها مجلس الكلية التي يرغب الطالب التحويل إليها .
٦. إذا اتضح بعد تحويل الطالب أنه فصل لأسباب تأديبية فيعد قيده ملغي من تاريخ قبول تحويله لجامعة تبوك.
٧. يقتصر التحويل على الأقسام المناظرة (نفس القسم) في الجامعة.
٨. ألا يقل المعدل التراكمي عن (٣,٠٠ من ٥)، أو (٢,٤ من ٤).
٩. ألا تتجاوز مدة دراسته في جامعته عن أربع فصول دراسية وأن لا تقل عن فصلين دراسية.

إجراءات التحويل :

أولاً: على الطالب الراغب في التحويل الخارجي إجراء ما يلي:

١. التأكد من استيفاء شروط التحويل .
٢. التأكد من استيفاء مستندات التحويل .

المستندات المطلوبة:

- أ. نموذج التحويل الخارجي من الجامعة المحول منها.
- ب. سجل أكاديمي أصل وحديث مصدق + صورتين منه.
- ج. صورة من بطاقة الأحوال أو دفتر العائلة مع الأصل للمطابقة.
- د. محتوى ووصف المقررات الدراسية مطابق لسجلة الأكاديمي.
٣. مراجعة عمادة القبول والتسجيل لتقديم طلب التحويل الخارجي في الفترة المحددة في التقويم الأكاديمي للجامعة.
٤. إعلان نتائج التحويل في عمادة القبول والتسجيل في الفترة المحددة في التقويم الدراسي للجامعة.
٥. مراجعة عمادة القبول والتسجيل للحصول على نموذج الموافقة على التحويل بجامعة تبوك.

ثانياً: على الطالب الراغب في التحويل الداخلي إجراء ما يلي:

١. التأكد من استيفاء شروط التحويل.
٢. يقدم الطالب التحويل عن طريق البوابة الالكترونية.
٣. يعتمد تحويل الطالب من قبل عميد الكلية المحول إليها الطالب إلكترونياً.

٤. تظهر نتيجة التحويل للطالب على البوابة الإلكترونية بعد اعتماد عميد الكلية الجديدة للتحويل.
٥. تثبت في السجل الأكاديمي للطالب المحول من كلية إلى أخرى جميع المواد التي سبق له دراستها، ويشمل ذلك التقديرات والمعدلات الفصلية والتراكمية طوال دراسته بالجامعة.

التحويل

يجوز بموافقة عميد الكلية التي يرغب الطالب التحويل إليها قبول تحويله من خارج الجامعة وفق الضوابط الآتية :

١. أن يكون الطالب قد درس في كلية أو جامعة معترف بها وله سجل دراسي (بمعدل تراكمي) لفصلين دراسيين على الأقل.
٢. ألا يكون مفصولاً من الجامعة المحول منها لأسباب تأديبية.
٣. أن تنطبق عليه شروط التحويل التي يحددها مجلس الكلية .
٤. يجب أن لا يقل عدد الوحدات المقررة التي يطلب من الطالب المحول دراستها في جامعة تبوك عن (٦٠٪) من عدد الوحدات المقررة المطلوبة للحصول على درجة البكالوريوس من الجامعة.
٥. يقوم مجلس الكلية التي يتبعها المقرر بمعادلة المقررات التي اجتازها الطالب خارج الجامعة بناء على توصية الأقسام التي تقدم هذه المقررات، وتثبت في السجل الأكاديمي للطالب.
٦. يجوز بموافقة عميد الكلية المحول إليها التحويل من كلية إلى أخرى (تحويل داخلي) وفقاً للشروط التي يقرها مجلس الكلية التي يرغب الطالب التحويل إليها .

إجراءات التحويل :

أولاً: على الطالب الراغب في التحويل الداخلي إجراء ما يلي:

١. التأكد من استيفاء شروط التحويل
٢. يقدم الطالب التحويل عن طريق البوابة الالكترونية.

الطالب الزائر

الطالب الزائر هو الذي يقوم بدراسة بعض المقررات في جامعة أخرى أو في فرع من فروع الجامعة التي ينتمي إليها دون تحويله وتعادل له المقررات التي درسها وفقا للضوابط الآتية :

أولا : طالب جامعة تبوك ويرغب الدراسة زائراً في جامعة أخرى :

يجب الحصول على الموافقة المسبقة من كلية الطالب للسماح له بالدراسة كطالب زائر مع تحديد المقررات التي سيقوم بدراستها، وللكلية اشتراط الحصول على معدل معين لمعادلة المقرر. ويوجه للدراسة بخطاب رسمي من عمادة شؤون القبول والتسجيل.

- أ. أن تكون الدراسة في كلية أو جامعة معترف بها .
- ب. أن يكون المقرر الذي يدرسه الطالب خارج الجامعة معادلاً أو (مكافئاً) في مفرداته لأحد المقررات التي تتضمنها متطلبات التخرج .
- ج. الحد الأقصى لمجموع الوحدات الدراسية التي يمكن احتسابها من خارج الجامعة هو (٢٠%) عشرون في المائة من مجموع وحدات التخرج من جامعة تبوك.
- د. لا تحتسب معدلات المقررات التي تتم معادلتها للطالب الزائر ضمن معدله التراكمي، وتثبت المقررات في سجله الأكاديمي .
- هـ. يجب على الطالب تزويد عمادة القبول والتسجيل بنتائجه التي حصل عليها خلال أسبوعين من بدء الدراسة في أول فصل دراسي يلي فترة دراسته كزائر، وإذا لم يقدم نتائجه يعتبر منقطعاً عن تلك الفصول (عدا الفصول الصيفية) ويعامل بأنه منقطع عن الدراسة .

و. تصرف المكافأة الشهرية للطالب الزائر إن كان مستحقاً لها عن طريق مسيرات يدوية بعد تقديم نتائجه عن الفصل لعمادة القبول والتسجيل.

ثانياً : طالب جامعة أخرى ويرغب الدراسة طالباً زائراً في جامعة تبوك.

أ. أن يكون للطالب سجل دراسي (بمعدل تراكمي) لفصل دراسي واحد على الأقل من جامعته التي قبل فيها.

ب. أن يحصل على موافقة خطية مسبقة من جامعته للدراسة طالباً زائراً في جامعة تبوك، ويجب أن يذكر في الخطاب مقررات جامعة تبوك التي سيقوم الطالب بدراستها .

ج. الحد الأقصى للفصول الدراسية التي يسمح للطالب دراستها زائراً فصلان دراسيان.

د. لا تصرف للطالب الزائر من جامعة أخرى مكافأة من جامعة تبوك.

هـ. تسجل المقررات للطالب من قبل عمادة القبول والتسجيل مع مراعاة كافة ضوابط التسجيل في المقررات .

كيفية حساب المعدل الفصلي و التراكمي

مثال توضيحي:

الفصل الأول :

| النقاط عدد | التقدير وزن | التقدير رمز | الدرجة المئوية | الوحدات عدد | المقرر |
|------------|-------------|-------------|----------------|-------------|----------|
| ٩,٠٠ | ٤,٥٠ | +ب | ٨٥ | ٢ | ٣٠١ سلم |
| ٩,٠٠ | ٣,٠٠ | ج | ٧٠ | ٣ | ٣٢٤ كيم |
| ١٤,٢٥ | ٤,٧٥ | أ | ٩٢ | ٣ | ٢٣٥ رياض |
| ١٦,٠٠ | ٤,٠٠ | ب | ٨٠ | ٤ | ٣١٢ فيز |
| ٤٨,٢٥ | | | | ١٢ | المجموع |

مجموع النقاط

(٤٨,٢٥)

٤,٠٢ =

—

= معدل الفصل الأول

مجموع الوحدات

(١٢)

الفصل الثاني :

| عدد النقاط | وزن التقدير | رمز التقدير | الدرجة المئوية | عدد الوحدات | المقرر |
|------------|-------------|-------------|-------------------|----------------|----------|
| ١٠ | ٥,٠٠ | أ+ | ٩٦ | ٢ | ١٠٤ سلم |
| ١٢ | ٤,٠٠ | ب | ٨٣ | ٣ | ٣٢٧ كيم |
| ١٢ | ٣,٠٠ | ج | ٧١ | ٤ | ٣١٤ رياض |
| ١٢ | ٤,٠٠ | ب | ٨١ | ٣ | ٣٢٦ فيز |
| ٤٦ | | | | ١٢ | المجموع |

$$\text{معدل الفصل الثاني} = \frac{٤٦}{١٢} = ٣,٨٣$$

$$\text{المعدل التراكمي} = \frac{\text{مجموع النقاط} (٤٦ + ٤٨,٢٥)}{\text{مجموع الوحدات} (١٢ + ١٢)} = ٣,٩٣$$

مكافآت الطلبة وضوابط صرفها

أولاً : إدارة المكافآت :

تقديم العون المادي والرعاية الاجتماعية لحل مشاكل الطلاب المالية عن طريق الإعانات والقروض وتشغيل الطلاب .

ثانياً : كيفية صرف المكافآت :

يتم صرف المكافآت وفق مايلي :

- ١ . يقوم الطلاب المستجدين السعوديين والطلاب من أمهات سعوديين ، وبعد الانتهاء من مراجعة عمادة القبول والتسجيل ، وبعد صدور الجدول الدراسي ، بمراجعة عمادة شؤون الطلاب لاستلام البطاقات الخاصة بصرف المكافآت الطلابية ، وذلك بعد بداية الدراسة أو عند الإعلان عن مواعيد توزيع البطاقات عن طريق إعلانات عمادة شؤون الطلاب أو الكلية أو عن طريق موقع العمادة على الإنترنت .
- ٢ . على الطلاب متابعة الإعلانات الموجودة بإدارة المكافآت أو الكليات أو الصحف أو صفحة العماد على شبكة الإنترنت لمعرفة موعد صرف المكافآت الشهرية والتي تكون عادة في نهاية كل شهر .

ثالثاً : مقدار المكافآت

- ١ . مكافأة القسم العلمي (١٠٠٠) ألف ريال ، مخصصاً منها (١٠) عشرة ريالات لصندوق الطلاب .
- ٢ . مكافأة القسم الأدبي (٨٥٠) ثمانمائة وخمسون ريالاً ، مخصصاً منها

- ١٠) عشرة ريالات لصندوق الطالب .
٣. مكافأة بدل قارئ (٣٦٧٠) ثلاثة آلاف وستمئة وسبعون ريالاً تمنح للطالب الكفيف .
٤. مكافأة بدل إعاقة (١٥٠٠) ألف وخمسمئة ريال تمنح للطالب المعاق .
٥. مع أخذ نموذج الفحص الطبي من النشاط الطلابي لعمل الفحص وإرفاق صورة إثبات الهوية لكل طالب .

رابعاً : مزايا أخرى في المكافآت

- في حالة حصول الطالب على معدل فصلي خلال فصلين متتالين في سنة دراسية (٤,٥) فما فوق ، فإنه يحصل على مكافأة امتياز مقدارها (١٠٠٠) ألف ريال ، كما يتم صرف بدل إعاقة وبدل قارئ للطلاب من ذوي الاحتياجات الخاصة ، وهذه البدلات يتم إضافتها إلى قيمة المكافأة الشهرية .

خامساً : شروط صرف المكافآت

١. يجب أن يكون الطالب منتظماً في الدراسة .
٢. يجب أن يكون الطالب سعودي أو من أم سعودية .
٣. يجب أن لا يكون الطالب موظفاً .
٤. يجب أن يستلم الطالب مكافأته قبل انتهاء المدة النظامية المقررة للصرف ، وهي ثلاثة أشهر من بداية تاريخ الصرف .

سادساً : أسباب توقف صرف المكافآت

١. إذا تدنى معدل الطالب التراكمي عن (٢) وأصبح لديه إنذار أكاديمي .
٢. إذا اعتذر أو أجل أو سحب الطالب أي فصل دراسي .

٣. إذا أنهى الطالب المدة النظامية المقررة من قبل الكليات .
٤. إذا حصل الطالب على قرار تأديبي (كطالب مطلوب للمسائلة) بسبب ارتكابه مخالفة لأنظمة الجامعة .

مع تمنيات عمادة القبول والتسجيل لكم بالتوفيق

ملاحظات

A series of horizontal dotted lines for taking notes.



www.ut.edu.sa